

تاج العروس من جواهر القاموس

وُخْذُ فِرَّانٍ بِالضَّمِّ وكُسْرٍ الْفَاءِ : من قُرَى سُغْدٍ سَمَرٌ قَنْدَ مِنْهَا الْإِمَامُ الْحَجَّاجُ مُحَمَّدٌ بنُ أَبِي بَكْرٍ بنِ أَبِي صَادِقٍ الْمُفْتِي الْفَقِيه الْمَدْرَسِ وَلِدَ سَنَةَ 483 قَالَهُ السَّمْعَانِي .

خَذِر .

الْخَذْفَرَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الثَّوْبِ كَالْخَذْفَرَةِ بِإِهْمَالِ الدَّالِ وَجَمْعُهُ الْخَذْفَارُ . وَالْخَذْنَفَرَةُ : الْمَرْأَةُ الْخَفْخَافَةُ الصَّوْتِ كَأَنَّهَا أَيْ صَوْتُهَا يَخْرُجُ مِنْ مُنْخَرِيهَا . وَهَكَذَا ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْخُمَاسِيِّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

خَر .

الْخَرِيرُ : صَوْتُ الْمَاءِ نَقْلُهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالرَّيْحِ نَقْلُهُ الصَّغَانِيُّ وَالْعُقَابُ إِذَا حَفَّتْ قَالَ اللَّيْثُ : خَرِيرُ الْعُقَابِ : خَفِيفُهُ كَالْخَرِخَرِ قَالَ : وَقَدْ يُضَاعَفُ إِذَا تَوَهَّهَمَ سُرْعَةً الْخَرِيرُ فِي الْقَصَبِ وَنَحْوِهِ فَيُحْمَلُ عَلَى الْخَرِخَرَةِ . وَأَمَّا فِي الْمَاءِ فَلَا يُقَالُ إِلَّا خَرِخَرَةٌ يَخْرُرُ بِالكُسْرِ وَيَخْرُرُ بِالضَّمِّ فَهُوَ خَارٌّ مَكْدَأٌ فِي الْمُحْكَمِ . فَقَوْلُ شَيْخُنَا : الْوَجْهَانِ إِنَّمَا ذَكَرَهُمَا أَثِمَّةُ الصَّرْفِ فِي خَرٍّ بِمَعْنَى سَقَطَ وَأَمَّا فِي الصَّوْتِ وَغَيْرِهِ فَلَا غَيْرُ جَيِّدٍ كَمَا لَا يَخْفَى . وَفِي التَّهَذِيبِ : وَيُقَالُ لِلْمَاءِ الَّذِي جَرَى جَرًّا شَدِيدًا خَرٌّ يَخِرُّ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : خَرَّ الْمَاءُ يَخِرُّ بِالكُسْرِ خَرًّا إِذَا اشْتَدَّ جَرُّهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : " مَنْ أَدْخَلَ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ سَمِعَ خَرِيرَ الْكَوْثَرِ " . خَرِيرُ الْمَاءِ : صَوْتُهُ أَرَادَ مِثْلَ صَوْتِ خَرِيرِ الْكَوْثَرِ . الْخَرِيرُ : غَطِيطُ النَّائِمِ وَقَدْ خَرَّ الرَّجُلُ فِي نَوْمِهِ : غَطَّ . وَكَذَلِكَ الْهَرَّةُ وَالنَّمِرُ كَالْخَرِخَرَةِ يُقَالُ : خَرَّ وَخَرِخَر . وَالْخَرِخَرَةُ أَيْضًا : صَوْتُ الْمُخْتَنِقِ وَسُرْعَةُ الْخَرِيرِ فِي الْقَصَبِ الْخَرِيرُ : الْمَكَانُ الْمُطْمَئِنَّ بِإِنْ الرَّبَّوَاتِيْنَ يَتَقَادُجُ أَخْرَرَةً قَالَ لَبِيدُ :

بِأَخْرَرَةِ الثَّلَاجِ يَرِبْأُ فَوْقَهَا ... قَفَرِ الْمَرَاقِبِ خَوْفَهَا آرَامُهَا .
وَالْعَامَّةُ تَقُولُكَ بِأَحْرَزَةٍ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالزَّيِّ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ وَإِنَّمَا هُوَ بِالْخَاءِ . الْخَرِيرُ : ع بِالْيَمَامَةِ مِنْ نَوَاحِي الْوَشْمِ يَسْكُنُهُ عُكْلٌ .
وَالْخَرُّ : السَّقُوطُ وَأَصْلُهُ سَقُوطٌ يَنْسَمَعُ مَعَهُ صَوْتُ كَمَا قَالَهُ أَرَبَابُ

الاشتقاق ثم كثرَ حتَّى استعمل في مُطْلَق السَّقْطِ يقال : خَرَّ البِنَاءُ
إِذَا سَقَطَ كَالخُرُورِ بالضَّمِّ . وفي حَدِيثِ الوُضُوءِ " إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَاهُ "
أَي سَقَطَتْ وَذَهَبَتْ . وَخَرَّ لِلَّهِ سَاجِدًا يَخِرُّ خُرُورًا أَي سَقَطَ أَو الْخَرُّ
هُوَ الْهُوِيُّ مِنْ عُلُوٍّ إِلَى سُفْلٍ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى " فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنْ
السَّمَاءِ " يَخِرُّ بِالْكَسْرِ عَلَى الْقِيَاسِ وَيَخِرُّ بِالضَّمِّ عَلَى الشُّذُوزِ . الضَّمُّ
عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَخَرَّ الْحَجَرُ يَخِرُّ بِالضَّمِّ : صَوَّتَ فِي انْحِدَارِهِ . وَخَرَّ
الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْجَبَلِ خُرُورًا . وَخَرَّ الْحَجَرُ إِذَا تَدَهَّدَ مِنَ الْجَبَلِ
وَبِالْكَسْرِ وَالضَّمُّ إِذَا سَقَطَ مِنْ عُلُوٍّ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ . الْخَرُّ : الشَّقُّ
يَقَالُ : خَرَّ الْمَاءُ الْأَرْضَ خَرًّا إِذَا شَقَّهَا .

الْخَرُّ : الْهُجُومُ مِنْ مَكَانٍ لَا يُرْفُ . يَقَالُ : خَرَّ عَلَيْنَا نَاسٌ مِنْ بَنِي
فُلَانٍ وَهُمْ خَارُّونَ . الْخَرُّ : الْمَوْتُ وَذَلِكَ لِأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ فَقَدْ خَرَّ
وَسَقَطَ . وَفِي الْحَدِيثِ : " بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أَخِرَّ
إِلَّا فَائِمًا " . مَعْنَاهُ أَنْ لَا أَمُوتَ إِلَّا ثَابِتًا عَلَى الْإِسْلَامِ . وَسُئِلَ إِبْرَاهِيمُ
الْحَرَوِيُّ عَنْ هَذَا فَقَالَ : إِنَّ نَسَمًا أَرَادَ أَنْ لَا أَقَعَ فِي شَيْءٍ مِنْ تِجَارَتِي
وَأُمُورِي إِلَّا قُوتُ بِهَا مُنْتَصِبًا لَهَا :